

التعليمات الخاصة بتصنيف مخاطر الديون ونظام تكوين المؤونات للديون غير المنتجة

المادة الأولى: تصنيف التسهيلات الائتمانية:

تصنف التسهيلات الائتمانية بين تسهيلات منتجة للعوائد وتسهيلات غير منتجة للعوائد. وتعتمد في التصنيف الفئات التالية وذلك طبقاً للمؤشرات والمواصفات التي يتسم بها كل دين يتم تصنيفه.

١ - **الديون المنتجة**: وتقسّم إلى ثلاث فئات أساسية:

أ. **ديون متدنية المخاطر**: وهي الديون التي تنطبق عليها أي من الحالات التالية:

- ١) الديون الممنوحة للحكومة السورية أو بكفالتها.
- ٢) الديون التي يقابلها تأمينات نقدية تغطي بالكامل أصل الدين والفائدة/العائد.
- ٣) الديون المغطاة بالكامل بكفالة مصرفية مقبولة^١.
- ٤) الديون المغطاة بالكامل بالكفالات المستلمة من الجهات المحددة بقرار مجلس النقد والتسليف رقم ٤٨٣/م.ن/ب/٤ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٨ وحسب نسب التثقل المحددة بالقرار السابق.

ب. **ديون عادية/مقبولة المخاطر**: وهي الديون التي تنطبق عليها الحالات التالية كافة:

- ١) التزام المدين بشروط منح التسهيلات الائتمانية.
- ٢) حركة حساب نشطة للجاري مدين.
- ٣) التزام العميل بسداد الأقساط والفوائد/العوائد بالتواريخ المحددة.
- ٤) مركز مالي قوي للعميل تعكسه استعلامات وبيانات حديثة.
- ٥) الديون موثقة بعقود أصولية.
- ٦) تدفق نقدي كاف يوفره المشروع الممول من الديون.
- ٧) إدارة جيدة من قبل العميل.
- ٨) تصنيف (في حال توفره) جيد للعميل من قبل شركات تصنيف معترف بها.
- ٩) التزام العميل بالسداد لدى المؤسسات المالية الأخرى.

كما تصنف ضمن هذه الفئة الديون التي سبق وأن صنفت ضمن فئة الديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً وتم تصويبها ومعالجة سبب تصنيفها ضمن تلك الفئة.

^١ الكفالة الصادرة عن مصارف محلية أو الصادرة عن مصارف خارجية لا يقل تصنيفها الائتماني عن تصنيف (BBB)، حسب تصنيف (S & P) Standards & Poors أو ما يعادله حسب شركات التصنيف العالمية الأخرى.

ج. ديون تتطلب اهتماما خاصا: وهي الديون التي تنطبق عليها إحدى الحالات التالية:

- (١) الديون العادية التي تمت إعادة هيكلتها^٢.
- (٢) الديون العادية التي تعود لعملاء لديهم ديون غير منتجة لدى مؤسسات مالية أخرى.
- (٣) تجاوز رصيد الجاري مدين للسقف الممنوح بنسبة ١٠% أو أكثر ولمدة تزيد عن (٦٠) يوما وتقل عن (٩٠) يوما.
- (٤) الجاري مدين ضعيف الحركة^٣.
- (٥) عدم تسديد المستحق من أصل الدين أو عوائده لمدة تزيد عن (٦٠) يوما وتقل عن (٩٠) يوما.
- (٦) الحسابات الجارية وتحت الطلب المكشوفة (دائن صدفه مدين) لمدة تزيد عن (٣٠) يوما وتقل عن (٩٠) يوما.
- (٧) التسهيلات التي مضى على تاريخ انتهاء عقدها مدة تزيد عن (٦٠) يوما وتقل عن (٩٠) يوما ولم يتم تجديدها.
- (٨) عدم توفر بيانات مالية (سنوية على الأقل) (مدققة بالنسبة للشركات المطلوب منها إعداد مثل تلك البيانات وفق أحكام قانون الشركات رقم ٣ لعام ٢٠٠٨).
- (٩) قيمة الذمم الناتجة عن حسابات خارج الميزانية المدفوعة نيابة عن العملاء ومضى على دفعها أكثر من ٣٠ يوم وأقل من (٩٠) يوما ولم يقم العملاء بتسديدها أو لم يتم توثيقها أصولاً كتسهيلات ائتمانية مباشرة.
- (١٠) الديون غير المنتجة التي تمت جدولتها وإلى أن يلتزم العميل بثلاث أقساط على الأقل، يمكن بعدها نقل هذه الديون إلى فئة الديون العادية.
- (١١) الديون التي سبق وأن صنفت ضمن فئة الديون دون المستوى وقام العميل بتسديد كامل المستحقات (أو تسديد كامل رصيد الفائدة المحفوظة على حساب الجاري مدين إضافة لتسديد نسبة ١٠%) من السقف الممنوح (وبحيث لا يبقى أي تجاوز على السقف الممنوح) على أن يتم تخفيض هذا السقف بقيمة الدفعة المسددة)، علماً بأنه يسمح بهذا الإجراء مرة واحدة خلال السنة، وفي حال انخفاض تصنيف الديون مرة ثانية خلال السنة إلى فئة الديون دون المستوى لا يجوز إخراجها إلا بإجراء إعادة جدولة أصولية.
- (١٢) عدم شفافية البيانات المالية المقدمة من المدين.

^٢ يقصد بإعادة الهيكلة إعادة ترتيب وضع التسهيلات الائتمانية من حيث تعديل الأقساط أو إطالة عمر التسهيلات الائتمانية أو تأجيل بعض الأقساط أو تمديد فترة السماح ... الخ.

^٣ يعتبر الحساب ضعيف الحركة إذا لم يبلغ دورانه مرتين على الأقل في السنة، أو لم يصل رصيده إلى ١٠% أو أقل من السقف الممنوح لمرة واحدة على الأقل في السنة.

نظام تصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطات الخاص بها

- (١٣) الديون غير الموثقة بعقود أصولية.
- (١٤) ظهور خلل وضعف في إدارة الشركة إذا كان المدين شخصاً معنوياً أو حصول خلاف بين الشركاء قد يؤدي إلى احتمال السداد.
- (١٥) تدني في درجة تصنيف المدين (في حال توفره) من قبل مؤسسات تصنيف محلية أو عالمية معترف بها.

٢ - ديون غير منتجة: وهي الديون التي تنطبق عليها إحدى الحالات التالية:

- أ. مضي ٩٠ يوماً فأكثر على أي مما يلي:
- استحقاق الدين أو استحقاق أحد أقساطه أو عوائده.
 - جمود حساب الجاري مدين لجهة التسديدات.
 - التجاوز في حساب الجاري مدين عن السقف الممنوح بنسبة ١٠% أو أكثر.
 - الحسابات الجارية وتحت الطلب المكشوفة.
 - قيمة الذم الناتجة عن حسابات خارج الميزانية المدفوعة نيابة عن العملاء والتي لم يتم العملاء بتسديدها أو لم يتم توثيقها أصولاً كتسهيلات ائتمانية مباشرة.
 - التسهيلات الائتمانية غير المجددة.
- ويراعى التصنيف حسب الجدول التالي:

رتب	الفئة	عدد أيام التأخر عن السداد
أ -	ديون دون المستوى	(٩٠) يوم إلى (١٧٩) يوم
ب -	ديون مشكوك في تحصيلها	(١٨٠) يوم إلى (٣٥٩) يوم
ج -	ديون رديئة	(٣٦٠) يوم فأكثر

- ب - بالإضافة لما سبق، تصنف الديون غير منتجة إذا توفرت فيها إحدى المؤشرات التالية، على أن يكون لدى المصرف المبررات الواضحة لقيامه بالتصنيف ضمن فئة دون أخرى:
- (١) التسهيلات التي خضعت للهيكل مرتين خلال العام الواحد ولم يلتزم العميل بشروطها.
 - (٢) التسهيلات الائتمانية الممنوحة لأي عميل أعلن إفلاسه أو لأي شركة تم إعلان وضعها تحت التصفية.
 - (٣) اعتماد المصرف على تسهيل الضمانات المقدمة لسداد الدين، في حال كان مصدر التسديد الوحيد يعتمد على تسهيل هذه الضمانات.

المادة الثانية: المخصصات والاحتياطات الواجب تكوينها مقابل التسهيلات الائتمانية.

أ. مخصص التدني:

أ-١) يجب تكوين مخصص تدني بنسبة ٢% من جزء الديون العادية المباشرة الممنوحة بضمانات شخصية أو بدون ضمانات.

أ-٢) يجب تكوين مخصص تدني للديون التي تتطلب اهتماما خاصا كما يلي:

أ- ٣% من جزء الديون الممنوحة بضمانة شخصية أو بدون ضمانات.

باستثناء الديون المحددة في البنود ٣-٤-٥ من هذه الفقرة (أ-٣) والتي تتطلب إعداد مخصصات خاصة مقابلها.

ب- ٢% من جزء الديون التي تتطلب اهتماما خاصا المغطى بضمانات مقبولة بعد استبعاد ما يلي:

١- باستثناء الديون المحددة في البنود ٣-٤-٥ من هذه الفقرة (أ-٣) والتي تتطلب إعداد مخصصات خاصة مقابلها.

٢- الديون الممنوحة للحكومة السورية أو بكفالتها.

٣- الجزء من الديون المغطى بتأمينات نقدية، على أن تحتسب إفراديا لكل عميل على حدة.

٤- الجزء من الديون المغطى بكفالة مصرفية مقبولة، على أن تحتسب إفراديا لكل عميل على حدة.

٥- الجزء من الديون المغطى بكفالات مستلمة من الجهات المحددة بقرار مجلس النقد والتسليف رقم ٤٨٣/م.ن/ب/٤ تاريخ ٢٠٠٩/٤/٨ وحسب نسب التثقل المحددة بالقرار السابق.

أ-٣) يجب تكوين مخصص تدني للديون غير المنتجة تغطي أصل الدين بعد استبعاد قيمة الضمانات المقبولة (إن وجدت)، وكما يلي:

١- الجزء من الديون غير المغطى بضمانات مقبولة باستثناء الديون المحددة في البنود ٣-٤-٥ من هذه الفقرة (أ-٣):

أ. ٢٠% من الديون دون المستوى.

ب. ٥٠% من الديون المشكوك في تحصيلها.

ج. ١٠٠% من الديون الرديئة.

٢- الجزء من الديون المغطى بضمانات مقبولة:

أ. التأمينات النقدية: لا يتم تشكيل أي مخصص على هذا الجزء.

نظام تصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطات الخاص بها

ب. العقارات: في حال لم يتمكن المصرف من تسهيل الضمانة بمرور سنة على تصنيف الدين في فئة الديون غير المنتجة، يتم تكوين مخصص تدني بكامل قيمة الجزء المغطى بضمان مقبول على مدار (٥) سنوات (منذ تاريخ تصنيف الدين في فئة الديون غير المنتجة) وبنسبة (٢٠%) سنوياً.

ج. الأوراق المالية والسيارات والآليات والمعدات: في حال لم يتمكن المصرف من تسهيل الضمانة بمرور سنة على تصنيف الدين في فئة الديون غير المنتجة، يتم في نهاية السنة تكوين مخصص تدني بكامل قيمة الجزء المغطى بضمان مقبول.

د. مؤسسات ضمان القروض وشركات التأمين: على المصرف إعداد مخصص تدني بكامل قيمة الجزء المغطى بضمان مقبول بعد مرور سنة من تاريخ تصنيف الدين إذا لم تقم مؤسسة ضمان القروض/شركة التأمين بالدفع.

٣- يتم تكوين مخصص تدني بكامل قيمة الذمم الناتجة عن حسابات خارج الميزانية المدفوعة نيابة عن العملاء ومضى على دفعها (٩٠) يوماً فأكثر والتي لم يقم العملاء بتسديدها أو لم يتم توثيقها أصولاً كتسهيلات ائتمانية مباشرة بعد استبعاد الجزء المغطى بضمانات مقبولة والذي تتم معالجته وفق البند ٢ من هذه الفقرة (أ-٣).

٤- يتم تكوين مخصص تدني للحسابات الجارية وتحت الطلب المكشوفة كما يلي:

أ. ٥٠% من الحسابات المكشوفة لمدة ٦٠ يوم إلى ٨٩ يوم.

ب. ١٠٠% من الحسابات المكشوفة لمدة ٩٠ يوم فأكثر.

٥- يتم تكوين مخصص تدني لديون التمويل الاستهلاكي الممنوحة على شكل (بطاقات ائتمان، تمويل سيارات شخصية، تمويل سكني، تمويل شخصي بكل أشكاله) بعد استبعاد الجزء المغطى بضمانات مقبولة والذي تتم معالجته وفق البند ٢ من هذه الفقرة (أ-٣) وكما يلي:

أ. ١٥% للديون المستحقة لمدة ٦٠ إلى ٨٩ يوم.

ب. ٢٥% للديون المستحقة لمدة ٩٠ إلى ١١٩ يوم.

ج. ٥٠% للديون المستحقة لمدة ١٢٠ إلى ١٧٩ يوم.

د. ٧٥% للديون المستحقة لمدة ١٨٠ إلى ٢٦٩ يوم.

هـ. ١٠٠% للديون المستحقة لمدة ٢٧٠ فأكثر.

ب. الاحتياطي العام للتسهيلات الائتمانية:

يظهر هذا الاحتياطي في بند مستقل ضمن حقوق الملكية تحت مسمى "احتياطي عام لمخاطر التمويل" ضمن الأموال الخاصة المساندة، وبشكل كما يلي:

١) ١% من إجمالي محفظة الديون العادية المباشرة (بعد استثناء ما ورد ضمن أ-١ أعلاه).

٢) ٠.٥% من إجمالي التسهيلات العادية غير المباشرة (حسابات خارج الميزانية).

المادة الثالثة: جدولة الديون غير المنتجة.

مع مراعاة أحكام التشريعات الخاصة بالتسوية (أو الجدولة) بالنسبة للمصارف العامة، يشترط لإخراج الديون التي تم جدولتها (لمرة أو مرتين فقط) من إطار الديون غير المنتجة:

١- تسديد دفعة نقدية أولى من مصادر العميل الخاصة (غير ناتجة عن تسهيل الضمانات الخاصة بالدين، وغير ممولة بتسهيلات ائتمانية من المصرف نفسه) لا تقل نسبتها عن (١٠%) من رصيد الدين القائم أو كامل قيمة المستحقات في حال الجدولة الأولى، وترتفع هذه النسبة إلى (٢٠%) في حال الجدولة للمرة الثانية (على أن لا تقل الدفعة في الحالتين عن قيمة الفوائد/العوائد والعمولات المحفوظة).

٢- إجراء الجدولة على شكل أقساط شهرية أو ربع سنوية كحد أقصى، وبحيث لا تزيد فترة سداد المديونية المجدولة عن (١٠) سنوات (باستثناء الجدولة المتعلقة بالتسهيلات الائتمانية التي تزيد مدة تعاقدها الأصلية عن (١٠) سنوات، مع مدة متبقية للسداد تزيد عن ذلك)، وعدم منح العميل فترة سماح تزيد عن (٦) أشهر.

المادة الرابعة: الضمانات المقبولة

تشتمل الضمانات المقبولة^٤، لأغراض تكوين مخصص التدني للديون غير المنتجة، على:

١- التأمينات النقدية والودائع المجمدة لقاء التسهيلات الائتمانية بشرط وجود اتفاقية حجز ودبعة وأن لا تكون هناك أي موانع قانونية لتسييل الوديعة لصالح المصرف.

٢- (٧٥%) من القيمة التخمينية للعقار المرهون لصالح المصرف، أو قيمة سند الرهن (مضافاً إليه الفوائد على قيمة سند الرهن) أيهما أقل، وفقاً للشروط التالية:

أ. ألا يكون العقار مرهوناً بدرجات أعلى لأي جهة أخرى.

ب. أن تكون صحيفة العقار خالية من أي إشارات تحد من حقوق المصرف.

ج. أن يكون العقار مفرزاً ومصحح الأوصاف وله صحيفة عقارية.

د. أن يتم تخمين العقار مجدداً عند تصنيف الدين ضمن أحد فئات الديون غير المنتجة، وفقاً لأحكام البند ١٣ من المادة الخامسة من هذه التعليمات.

٣- (٧٥%) من القيمة العادلة للأوراق المالية.

^٤ تعامل الأصول - المحددة في هذه المادة - المملوكة من قبل المصارف الإسلامية والخاصة بعمليات التمويل معاملة الضمانات المقبولة وفقاً لأحكام هذه المادة.

نظام تصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطات الخاص بها

- ٤ - (٥٠%) من القيمة التخمينية للسيارات والآليات والمعدات المرهونة بالتسجيل لدى الدوائر الرسمية حصراً، أو قيمة الرهن أيهما أقل.
- ٥ - (٧٥%) من جزء التسهيلات الائتمانية المضمون تسديدها من قبل شركات التأمين.
- ٦ - (١٠٠%) من جزء التسهيلات الائتمانية المضمونة من قبل شركات ضمان القروض.

المادة الخامسة: أحكام عامة

١. يتم تصنيف كافة حسابات العميل ضمن فئات الديون غير المنتجة في حال انطباق هذا التصنيف على أحد الحسابات العائدة له، باستثناء الحسابات المتعلقة بتنفيذ مشاريع شريطة أن تكون لها محاسبة مستقلة ومضمونة بحالات حق ولا يوجد لها ارتباط بالحسابات الأخرى للعميل.
٢. يعتبر الاحتياطي والمخصصات المحددة أعلاه الحد الأدنى الواجب على المصارف الاحتفاظ به، كما تعتبر المدد الزمنية المحددة لتكوين تلك المخصصات الحد الأقصى.
٣. يجوز لمديرية مفوضية الحكومة فرض زيادة المخصصات أو اتخاذ تدابير مناسبة أخرى أو طلب تعديل التصنيف وتكوين المخصصات في حال الضرورة، كما يحق لها مطالبة المصارف بإيجاد وتطبيق آليات واعتماد إجراءات ملائمة لإجراء تقييم دوري لقيمة مخفات المخاطر، وإيجاد سياسات وإجراءات للتحديد المبكر للأصول الضعيفة.
٤. يتم تعليق الفوائد/العوائد والعمولات بعد مرور (٩٠) يوماً على تاريخ التصنيف.
٥. لا يجوز للمصرف منح تسهيلات ائتمانية لأي عميل لتسديد ديونه غير المنتجة.
٦. لا يجوز منح تسهيلات ائتمانية لأي عميل تم تصنيف ديونه ضمن فئة الديون غير المنتجة، إلا إذا كانت التسهيلات لمشاريع لها محاسبة مستقلة ومضمونة بحالات حق ولا يوجد لها ارتباط بالحسابات الأخرى للعميل.
٧. لا يجوز منح تسهيلات ائتمانية جديدة لأي عميل سبق وأن أهدمت ديونه بشكل جزئي أو كلي ما لم يتم بتسديد المبلغ المعدوم.
٨. لا يجوز منح تسهيلات ائتمانية إضافية تزيد عن السقف الممنوحة أصلاً للعملاء الذين تم تصنيف ديونهم ضمن فئة الديون التي تتطلب اهتماماً خاصاً، إلا بعد تحويلها إلى ديون عادية.
٩. تستخدم أي تحصيلات للديون غير المنتجة (سواء من تسهيل الضمانات أو من موارد العميل) لتسديد أصل الدين أولاً، وبعد سداد أصل الدين كاملاً يتم تسجيل التحصيلات النقدية اللاحقة كفوائد/عوائد مقبوضة.
١٠. يتم إعادة تصنيف الديون المجدولة ضمن فئة الديون غير المنتجة، التي صنفت ضمنها قبل عملية الجدولة، في حال عدم التزام العميل بالجدولة.

نظام تصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطات الخاص بها

١١. تقوم لجنة التدقيق بالتحقق من كفاية الاحتياطي والمخصصات للتسهيلات الائتمانية ومدى مطابقتها لهذه التعليمات.

١٢. أ- على المصرف بمجرد مرور سنتين على استحقاق الديون الممنوحة للجهات الحكومية أو تلك التي بكفالتها حجز احتياطات تظهر ضمن **حقوق الملكية** في بند "احتياطات أخرى" لتغطية تلك الديون على أن يتم تغطيتها خلال ٣ سنوات وبالتساوي. وتعتبر هذه الاحتياطات من الاحتياطات المحجوزة وبالتالي تستبعد من مجموع الأموال الخاصة لأغراض احتساب النسب والمؤشرات الاحترازية كافة.

ب- يتم تعليق الفوائد والعمولات على هذه الديون بمجرد مرور سنتين على تاريخ الاستحقاق.

١٣. يتم تقييم الضمانات العقارية من قبل مخمن عقاري واحد على الأقل إذا كانت قيمة التسهيلات الائتمانية أقل من ٢٥ مليون ل.س، ومن قبل اثنين من خبراء التخمين بحيث تعتمد القيمة الأقل للتخمين، في حال كنت قيمة التسهيلات ٢٥ مليون ل.س فأكثر، وذلك لكل من الحالات التالية:

- عند منح التسهيلات الائتمانية.
- عند تصنيف التسهيلات الائتمانية على أنها غير منتجة.
- يعاد تقييم الضمانات العقارية للتسهيلات الائتمانية المنتجة مرة كل أربع سنوات على الأقل، أو في حالة هبوط عام في أسعار العقارات ككل، ويستثنى من ذلك العقارات التي لا تقل قيمتها التقديرية عن (١٥٠%) من قيمة التسهيلات الائتمانية المتناقصة بتاريخ المنح أو التجديد.

١٤. على المصرف التحوط مقابل القضايا المحالة إلى القضاء أخذاً بالاعتبار:

- أ. الموقف القانوني للمصرف (احتمالية ربح/خسارة القضية).
- ب. نوع القضية.

ج. المرحلة التي وصلت إليها القضية.

١٥. في حال تملك المصرف لأصول سداداً لديون فإن عليه الالتزام بالآتي:

- أ. التخلص منها خلال الفترة التي تحددها القوانين والأنظمة النافذة.
- ب. إخضاع العقارات المستملكة لتقييم سنوي ومعالجة تدني القيمة (عند الضرورة).
- ج. في حال استمرار تملك المصرف للأصول المستملكة إلى ما بعد انتهاء الفترة المحددة قانوناً، سيتم طرح قيمة تلك الأصول من مجموع الأموال الخاصة لأغراض احتساب النسب والمؤشرات الاحترازية كافة.

١٦. على المصارف تزويد مصرف سورية المركزي/ مديرية مفوضية الحكومة ربيعاً بواسطة أقراس مدمجة (CD) إضافة إلى نسخة ورقية موقعة أصولاً، بوضعيات تصنيف الديون المحددة وفق

نظام تصنيف مخاطر الديون وتكوين المخصصات والاحتياطيات الخاص بها

النماذج المرفقة بهذه التعليمات وذلك خلال خمسة عشر يوماً من الشهر الذي يلي انتهاء كل ربع، مصادق عليها من قبل المدقق الخارجي ومرفقة بشهادة تبين رأيه في مدى كفاية الاحتياطي والمخصصات للتسهيلات الائتمانية وتعليق الفوائد/العوائد والعمولات ومدى مطابقتها لهذه التعليمات.